$A_{C.5/74/L.44}$ الأمم المتحدة

Distr.: Limited 27 June 2020 Arabic

Original: English



الدورة الرابعة والسبعون اللجنة الخامسة البند 158 من جدول الأعمال تمويل بعثة الأمم المتحدة في ليبريا

مشروع قرار مقدم من رئيس اللجنة عقب مشاورات غير رسمية

تمويل بعثة الأمم المتحدة في ليبريا

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تمويل بعثة الأمم المتحدة في ليبريا⁽¹⁾ وفي تقرير اللجنة الاستثنارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة⁽²⁾،

وإذ تشمير إلى قرار مجلس الأمن 1497 (2003) المؤرخ 1 آب/أغسطس 2003 الذي أعلن فيه المجلس استعداده لإنشاء قوة لتحقيق الاستقرار تابعة للأمم المتحدة بغرض تقديم الدعم إلى الحكومة الانتقالية والمساعدة على تنفيذ اتفاق سلام شامل في ليبريا،

وإذ تشير أيضا إلى قرار مجلس الأمن 1509 (2003) المؤرخ 19 أيلول/سبتمبر 2003 الذي أنشأ المجلس بموجبه بعثة الأمم المتحدة في ليبريا لفترة 12 شهرا، وإلى القرارات اللاحقة التي مدد المجلس بموجبها ولاية البعثة، وآخرها القرار 2333 (2016) المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 2016، الذي مدد بموجبه المجلس ولاية البعثة لفترة أخيرة تمتد حتى 30 آذار/مارس 2018، وطلب فيه إلى الأمين العام أن ينتهي بحلول 30 نيسان/أبريل 2018 من سحب مجمل عنصري البعثة العسكري والمدني، باستثناء ما يكون مطلوبا لإتمام تصفية البعثة،

وإذ تشير كذلك إلى قرارها 315/58 المؤرخ 1 نموز /يوليه 2004،





[.]A/74/726 (1)

[.]A/74/828 (2)

واند تشير إلى قرارها 261/58 ألف المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 2003 المتعلق بتمويل البعثة وقراراتها اللاحقة المتخذة في هذا الصدد، وآخرها القرار 319/73 المؤرخ 3 تموز/يوليه 2019، وإلى مقررها 555/73 المؤرخ 3 تموز/يوليه 2019،

واند تعيد تأكيد المبادئ العامة التي يستند إليها تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، حسبما نصبت عليها قراراتها 1874 (دإ-4) المؤرخ 27 حزيران/يونيه 1963 و 3101 (د-28) المؤرخ 11 كانون الأول/ديسمبر 1973 و 235/55 المؤرخ 23 كانون الأول/ديسمبر 2000،

1 - تحيط علما بحالة الاشتراكات المقدمة إلى بعثة الأمم المتحدة في ليبريا حتى 30 نيسان/أبريل 2020، بما في ذلك الاشتراكات غير المسددة البالغة 9,1 ملايين من دولارات الولايات المتحدة التي تمثل نحو 0,1 في المائة من مجموع الاشتراكات المقررة، وتلاحظ مع القلق أن 161 دولة فقط من الدول الأعضاء قد سددت اشتراكاتها المقررة بالكامل، وتحث جميع الدول الأعضاء الأخرى، ولا سيما الدول التي عليها متأخرات، على أن تكفل دفع اشتراكاتها المقررة غير المسددة؛

2 - تعرب عن تقديرها للدول الأعضاء التي سددت اشتراكاتها المقررة بالكامل، وتحث جميع الدول الأعضاء الأخرى على بذل كل جهد ممكن لكفالة تسديد كامل اشتراكاتها المقررة للبعثة؛

3 - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (2)،
وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذها بالكامل؛

التصرف النهائي في أصول بعثة الأمم المتحدة في ليبريا

- 4 تحيط علما بتقرير الأمين العام عن التصرف النهائي في أصول عملية الأمم المتحدة في ليبريا^(۱)؛
- 5 تطلب إلى الأمين العام أن يواصل بذل جهوده لتحديد ومعالجة جميع الأنشطة المتبقية في الوقت المناسب وبالكامل، بما في ذلك الخصوم غير المتوقعة التي يتم تحديدها بعد إغلاق البعثة، وتؤكد أهمية توعية المتعاقدين بتسوية أي مطالبات متبقية؛
- 6 ترجب بالجهود التي يبذلها الأمين العام للحد من الآثار البيئية العامة للبعثة، بالتعاون مع السلطات الليبرية، وتشدد على ضرورة كفالة أن تُتخذ جميع التدابير ذات الصلة بما يتماشى مع الأنظمة والقواعد المعمول بها من أجل كفالة إغلاق البعثة بطريقة تتسم بالمسؤولية عن سلامة البيئة؛
- تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الخامسة والسبعين البند المعنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة في ليبريا".

20-08566 2/2